

قرار مجلس إدارة الهيئة

رقم (٩٢) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٦/٩

بتعديل قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٦٦) لسنة ٢٠٠٩

بشأن رسم التطوير المقرر على الشركات الخاضعة لرقابة الهيئة

مجلس إدارة الهيئة العامة للمراقبة المالية؛

بعد الإطلاع على قانون الإشراف والرقابة على التأمين الصادر بالقانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١؛
وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢؛
وعلى قانون التأجير التمويلي الصادر بالقانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٥؛
وعلى قانون الإيداع والقيد المركزي للأوراق المالية الصادر بالقانون رقم (٩٣) لسنة ٢٠٠٠؛
وعلى قانون التمويل العقاري الصادر بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١؛
وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٦٦) لسنة ٢٠٠٩؛
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٣٠) لسنة ٢٠١٠؛
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٢) لسنة ٢٠١٣؛
وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة في جلسته بتاريخ ٢٠١٤/٦/٩؛

قرر

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة السابعة من قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٦٦) لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه النص التالي:-
"تخصص حصيلة رسم التطوير للإنفاق على تطوير مجالات عمل الشركات الخاضعة لرقابة الهيئة وآليات مباشرة نشاطها وفقاً لأحدث أساليب ونظم وتقييم وإدارة المخاطر وقواعد الملاءة المالية وعلى تحديث نظم العمل بالهيئة وتهيئة وتأهيل مقراتها وتنمية مهارات وقدرات العاملين بالأسواق والشركات والهيئة وعلى الأخص ما يلي:-
- تطوير نظام الإفصاح الإلكتروني للإخطارات والبيانات الخاصة بالشركات التي تزاول الأنشطة الخاضعة لرقابة الهيئة.

- تطبيق نظام الإفصاح الإلكتروني للقوائم المالية للشركات.



رئيس مجلس الإدارة

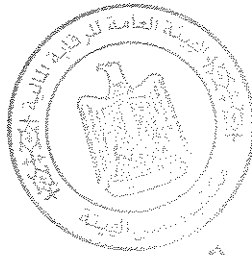
- تنفيذ برامج التطوير المؤسسي للهيئة بالتعاون مع كل من وزارة التعاون الدولي، ووزارة الدولة للتنمية الإدارية ومركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار.
- تطوير الأجهزة والبرامج ووسائل الربط والاتصال بالشركات الخاضعة لرعاية الهيئة، بالإضافة إلى تطوير قواعد بياناتها لدى الهيئة.
- عمل الدراسات وإعداد برامج التدريب ووضع النظم الإدارية الخاصة بإنشاء معهد الخدمات المالية.
- تدريب العاملين بالهيئة والسوق للعمل على دعم نظم المراجعة الداخلية وزيادة الكفاءة الرقابية.
- إنشاء مجمع خدمات السوق بالهيئة.
- تطوير وحدة الخبرة الاكتوارية.
- تطوير برامج توعية وتعليم المستثمر ونشر الثقافة المالية والاستثمارية.
- إنشاء مركز التحكيم الملحق بالهيئة، وفقاً لأحدث النظم العالمية وإعداد الكوادر المؤهلة للعمل به.
- تطوير المواقع الإلكترونية للهيئة والتوسع في توفير الخدمات الإلكترونية للمتعاملين وللشركات.
- تطوير منظومة الترخيص للمهنيين والعاملين بالشركات الخاضعة من خلال التوسع في أنظمة الاختبار الإلكتروني.
- مساعدة وتدريب العاملين بالشركات على تطبيق مبادئ الحوكمة وفقاً لطبيعة كل نشاط.
- المساهمة في تهيئة وتأهيل مقرات الهيئة بما يسمح بما يلي:
- ١. توفير المكان الملئم لتطوير نظم المعلومات في المجالات المشار إليها أعلاه بهدف رفع كفاءة العاملين.
- ٢. توفير وتجهيز وتهيئة الأماكن الملئمة لتطبيق برامج تحديث نظم العمل بالهيئة.
- ٣. توفير وتجهيز وتهيئة الأماكن الملئمة لتطوير مهارات العاملين بالهيئة والمتعاملين في مختلف الأنشطة التي تشرف عليها الهيئة.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة، ويعمل به من اليوم التالي لنشره بالوقائع المصرية.

رئيس مجلس الإدارة

شريف سامي



٤٦٠٧٦